

الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ في ٦ يونيو سنة ١٩٩٦ ١١١.

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢ لسنة ١٩٩٦

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان

بشأن منحة تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين ياباني

بهدف زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة
تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين ياباني بهدف زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد
الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ١٩٩٦ م) .

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته العقدية في ٢١ رمضان سنة ١٤١٦ هـ
الموافق ١٠ فبراير سنة ١٩٩٦ م .

القاهرة في ١٠ يوليه ١٩٩٥

صاحب السعادة

السيد / كونيو كاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المزركحة اليوم والتي تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي من خلال مشروع زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد التابع لوزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين (٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة »)

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ١٩٩٦ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) آلات ومعدات زراعية .

(ب) سيارات ، و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية .

مع

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومة ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصر بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبنالياباني مع رعاياها يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٢) وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبنالياباني لتنفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما بعد بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصر لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقد البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفرض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٢) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ، ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراء في نطاق المنحة تسهم إسهاما فعالا في زيادة الإنتاج الغذائي وبالتالي في استقرار وتنمية الاقتصاد المصري ، و

(د) تحمل كافة المصروفات الازمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها

المنحة

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية

مصر العربية

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحويات بالين الياباني المستخدمة في شراء المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) في حساب يفتح باسمها في البنك المركزي المصري ، ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك أغراض التنمية الزراعية والغابات و/ أو مصايد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة في الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية الالزمة لتنفيذ الترتيبات الحالية

٩ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية

وأشعر بأن اقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

لله

الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ في ٦ يونيو سنة ١٩٩٦

١١١٥

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بشارة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ،
وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة

بمجلس الوزراء، لشئون التعاون الدولى

دكتور / يوسف بطرس غالى

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الإجرائية

بالإشارة إلى الفقرة (٨) من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ١٠ يوليه ١٩٩٥ بشأن التعاون الاقتصادي الياباني لتوريد آلات ومعدات زراعية (المشار إليها فيما بعد بـ « المذكرات المتبادلة ») فإن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان يرغبون فى تسجيل التفاصيل الإجرائية التالية
التي تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ - دول المنشأ المصرح بها المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٣
من المذكرات المتبادلة هي كما يلى :

كل الدول والمناطق فيما عدا جمهورية مصر العربية

٢ - (١) يصدر التفويض بالدفع المشار إليه في الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٥ من المذكرات المتبادلة بين الياباني لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهي سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم في فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار إليه فيما بعد بـ « اليوم الأخير ») ومع ذلك فإن المستندات المطلوبة في التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك الياباني المصرح له بالتعامل في الصرف الأجنبي المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقل .

٣ - (١) فيما يتعلق بالفقرة (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة فإن المبلغ العادل للمسحرات بين الياباني يتم حسابه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر يوليه ١٩٩٥ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولي ، ومن ثم يتم إخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحاسب

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة اليابان بسعر بيع الآلات والمعدات الزراعية المشتراء طبقاً للمذكرات المتبادلة وموقف الإيداع .

١١١٧ . (٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة .

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعداد « برنامج الاستخدام » للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء، مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها . وتشاور الحكومتان فى « برنامج الاستخدام » .

وزير الدولة مجلس الوزراء سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لشئون التعاون الدولى لدى جمهورية مصر العربية

د. يوسف بطرس غالى كونيوكاتاكورا

القاهرة في ١٠ يوليه ١٩٩٥

صاحب السعادة

دكتور / يوسف بطرس غالى

وزير الدولة بمجلس الوزراء

لشئون التعاون الدولي

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي قمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في زيادة الإنتاج الغذائي من خلال مشروع زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد التابع لوزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين (٦٠٠ ين) (والمشار إليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ - تناح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٣١ مارس ١٩٩٦ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) آلات ومعدات زراعية .

(ب) سيارات ، و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (أ) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما بعد بـ « العقود التي تم إقرارها ») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها :

١١٢. الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ في ٦ يونيو سنة ١٩٩٦

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها ، ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية و مدینونیة الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الالزمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراء في نطاق المنحة تسهم إسهاما فعالا في زيادة الإنتاج الغذائي وبالتالي في استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصارييف الالزمة لتنفيذ المنحة ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٤) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراء في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين الياباني المستخدمة في شراء المنتجات المشار إليها في (أ) ، (ب) في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) في حساب يفتح باسمها في البنك المركزي المصري ، ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، ما لم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما في ذلك أغراض التنمية الزراعية والغابات و/ أو مصايد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائي في جمهورية مصر العربية .

(٣) تشاور السلطات المعنية في الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة في الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية في الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية الالزامية لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إتمام الإجراءات القانونية الالزامية لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الموجبة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظمى تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٦

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/١/١٧ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين ياباني بهدف زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٠ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٦/٢/١٠ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٦/٢/١٣ :

قرار:

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى ستمائة مليون ين ياباني بهدف زيادة إنتاج القمح بشمال الصعيد ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٥/٧/١٠

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٦/٢/١٨

صدر بتاريخ ١٩٩٦/٢/٢٤

وزير الخارجية

عمرو موسى